

January 2007



منظمة الأغذية
والزراعة
للأمم المتحدة

联合国
粮食及
农业组织

Food
and
Agriculture
Organization
of
the
United
Nations

Organisation
des
Nations
Unies
pour
l'alimentation
et
l'agriculture

Organización
de las
Naciones
Unidas
para la
Agricultura
y la
Alimentación

هيئة تدابير الصحة النباتية
الدورة الثانية
روما، 26-30 مارس/آذار 2007
صالحيات جماعات الخبراء التقنية ولائحتها الداخلية
البند 9-4 من جدول الأعمال المؤقت

1- كانت الدورة السادسة للهيئة المؤقتة لتدابير الصحة النباتية قد أرسيت مفهوم جماعات الخبراء التقنية عام 2004.

2- وقد شكلت جماعات الخبراء التقنية لإعداد مشروعات المعايير التقنية (بما في ذلك الملاحق والإضافات والتعديلات) في مجالات موضوعات معينة كانت قد صادقت عليها هيئة تدابير الصحة النباتية. وتتبع عملية تشغيل جماعات الخبراء التقنية الخطوط التوجيهية بشأن تشكيل وتنظيم جماعات عمل الخبراء.

3- وتعمل كل جماعة خبراء تقنية وفقا للمواصفات التي تحددها لجنة المعايير وترفع تقاريرها إلى هذه اللجنة مباشرة. وتنظر هيئة تدابير الصحة النباتية في المعايير التي تعدها جماعات الخبراء التقنية وتعتمدها باستخدام عملية وضع المعايير وفقا للإجراء السريع حيثما يسري ذلك. وعلاوة على هذا الفرق في إجراءات التشغيل، يتمثل الفرق الرئيسي بين جماعات الخبراء التقنية وجماعات عمل الخبراء في فترة العضوية. وكما أشير في المادة 3 من اللائحة الداخلية لجماعات الخبراء التقنية، يجوز للأعضاء العمل لفترة غير محددة المدة.

4- وقد نظرت لجنة المعايير وجماعة العمل غير الرسمية المعنية بالتخطيط الاستراتيجي والمساعدات التقنية وعدلتا مشروع صالحيات جماعات الخبراء التقنية ولائحتها الداخلية.

5- يلتمس من هيئة تدابير الصحة النباتية أن:

1- تنظر في صالحيات جماعات الخبراء التقنية ولائحتها الداخلية وتأخذ علما بها.

لدواعي الاقتصاد طبعت هذه الوثيقة في عدد محدود من النسخ، والمرجو من أعضاء الوفود والمراقبين أن يكتفوا بهذه النسخة أثناء الاجتماعات وألا يطلبوا نسخا إضافية منها إلا للضرورة القصوى. ومعظم وثائق المنظمة متاحة على شبكة الانترنت على العنوان www.fao.org

صلاحيات جماعات الخبراء التقنية ولائحتها الداخلية

الصلاحيات

1- إنشاء جماعات الخبراء التقنية

جماعات الخبراء التقنية عبارة عن لجان دائمة تنشئها هيئة تدابير الصحة النباتية وفقا للتوجيه الصادر عن لجنة المعايير. وتلتزم هذه الجماعات بالإجراء الصادر عن الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات بشأن *الخطوط التوجيهية لتشكيل وتنظيم جماعات عمل الخبراء*.

2- نطاق جماعات الخبراء التقنية

تعاون جماعات الخبراء التقنية لجنة المعايير في وضع المعايير الدولية الخاصة بتدابير الصحة النباتية في مجالات الموضوعات المحددة الخاصة بها.

3- الهدف

الهدف الرئيسي من جماعات الخبراء التقنية هو الإشراف على وضع المعايير والملاحق، والضمانم والتعديلات أو الإضافات المتعلقة بالمعايير في مجالات الموضوعات النوعية الخاصة به فضلا عن إسداء المشورة للأمانة، فيما يتعلق بالمسائل العلمية أو التقنية.

4- هيكل جماعات الخبراء التقنية

تتألف جماعات الخبراء التقنية من 6 إلى 10 أعضاء يمثلون منطقة جغرافية شاسعة (بما في ذلك المشاركة التناسبية للبلدان النامية). وفي حالات معينة، واعتمادا على مجال الموضوع، قد تتألف جماعة خبراء تقنية من عدد أكبر أو أقل وفقا لقرار لجنة المعايير.

5- وظائف جماعات الخبراء التقنية

- تعمل جماعات الخبراء التقنية وفقا للتوجيه الصادر عن لجنة المعايير وتعمل في شكل منتدى لتوفير:
- مشاريع المعايير والملاحق والضمانم والتعديلات أو الإضافات ذات الصلة بالمعايير في مجالات الموضوعات المحددة الخاصة بها، ويفضل أن تقدم هذه الوثائق إلى لجنة المعايير وفقا للإجراء السريع
 - إسداء المشورة بشأن تعليقات البلدان في مجال نشاطها
 - إسداء المشورة بشأن المواضيع والأولويات المتعلقة بوضع المعايير التقنية في مجال نشاطها

- وغير ذلك من المهام التي تطلبها لجنة المعايير.

6- أمانة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات

توفر الأمانة الدعم الإداري والتقني والتحريري حسبما تطلب جماعات الخبراء التقنية. والأمانة مسؤولة عن إعداد التقارير والاحتفاظ بالمحاضر.

7- تصفية جماعات الخبراء التقنية

عندما تستكمل إحدى جماعات الخبراء التقنية العمل المحدد المسند إليها، ينبغي للجنة المعايير أن تقوم بتصنيفتها.

اللائحة الداخلية

المادة 1 - العضوية

يتعين أن يكون لدى أعضاء جماعات الخبراء التقنية الخبرة العلمية اللازمة والخبرات المتعلقة بالموضوع المعني، وأن يكونوا قادرين على المشاركة والمساهمة في وقائع الاجتماعات. ويعتبر مراقب الاجتماع عضوا كاملا في جماعة الخبراء التقنية.

وينبغي أن تستعرض لجنة المعايير عضوية جماعات الخبراء التقنية على أساس منتظم، وقد يجري تعديلها حسب مقتضى الحال على أن يراعي، على وجه الخصوص، التغييرات في الاحتياجات من الخبرات العلمية وغيرها من الخبرات اللازمة وفي الواجبات المهنية للخبراء.

المادة 2 - إجراءات تسمية واختيار أعضاء جماعات الخبراء التقنية

تجري عملية تسمية واختيار أعضاء جماعات الخبراء التقنية وفقا للخطوات التوجيهية لتشكيل وتنظيم جماعات عمل الخبراء، وتنشر قائمة بأعضاء هذه الجماعات على البوابة الدولية للصحة النباتية.

المادة 3 - فترة العضوية

يجوز أن يعمل أعضاء جماعات الخبراء التقنية لفترة غير محددة المدة. وللجنة المعايير، وفقا للمادة 2 من اللائحة الداخلية، أن تغير أو تعدل في عضوية جماعات الخبراء التقنية.

المادة 4 - الرئيس

ينتخب أعضاء جماعات الخبراء التقنية رؤسائها في كل اجتماع.

المادة 5 - مراقب الاجتماعات

لكل جماعة خبراء تقنية مراقب تختاره لجنة المعايير وحيثما يكون ممكنا، ينبغي أن يكون المراقب عضوا في لجنة المعايير. ويتولى المراقب مسؤولية الاتصال بين لجنة المعايير وجماعة الخبراء التقنية وضمان أن تعمل جماعة الخبراء التقنية وفقا للتوجيه الصادر عن لجنة المعايير.

المادة 6 - مشاركة المراقبين الآخرين

حيثما تقوم جماعة الخبراء التقنية بصياغة معيار أو ملحق أو ضميمية، ينبغي أن يشارك مراقب هذه الوثيقة أيضا في الاجتماع، إذا لم يكن عضوا في جماعة الخبراء التقنية.

المادة 7 - الدورات

تجتمع جماعة الخبراء التقنية عادة مرة واحدة على الأقل سنويا. وينبغي استخدام البريد الإلكتروني والمؤتمرات عن بعد وغير ذلك من طرق الاتصال الحديثة، حيثما يكون ممكنا، للإعداد لاجتماعات جماعات الخبراء التقنية، واستكمال ما يتم من اجتماعات مباشرة.

وينبغي لأعضاء جماعات الخبراء التقنية العمل وفقا للإجراءات العامة الخاصة بجماعات الخبراء التقنية التي وضعتها لجنة المعايير وحيثما يكون ملائما وفقا لإجراءات العمل الخاصة بها والتي ترد في دليل الإجراءات الخاص بالاتفاقية الدولية لوقاية النباتات.

المادة 8 - المضيف والمقرر

يجوز للمضيف و/أو المقرر من البلد أو المنظمة التي تستضيف الاجتماع المشاركة في الاجتماع.

المادة 9 - الموافقة

ينبغي السعي للحصول على الموافقات ذات الصلة بمشاريع الوثائق، والاتفاق بشأن المشورة المقدمة للجنة المعايير بتوافق الآراء، وإبلاغها للجنة المعايير عن طريق المراقب.

المادة 10 - المراقبون

لا ينبغي لجماعات الخبراء التقنية أن تسمح بحضور المراقبين. غير أن الأمانة قد تدعو، في حالات معينة، بعض الأفراد من ذوي الخبرة النوعية وان كان لا ينبغي للخبير المدعو أن يشارك كعضو.

المادة 11 - التقارير

ينبغي نشر تقارير موجزة عن اجتماعات جماعات الخبراء التقنية على البوابة الدولية للصحة النباتية.

وينبغي أن تقدم التقارير المتعلقة بجماعة خبراء تقنية للجنة المعايير عن طريق مراقب الجماعة الذي يبلغ لجنة المعايير بالإجراءات النوعية التي طلب منها اتخاذها.

المادة 12 - لغات العمل

الإنجليزية هي لغة العمل في اجتماعات جماعة الخبراء التقنية.

المادة 13 - التعديلات

ينبغي أن توافق لجنة المعايير على التعديلات التي تدخل على اللائحة الداخلية والصلاحيات، إذا كانت مطلوبة، وأن تحاط هيئة تدابير الصحة النباتية بذلك.